

Distr.: Limited
4 November 2010
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون

اللجنة الخامسة

البند ١٣٢ من جدول الأعمال

خطة المؤتمرات

مشروع قرار مقدم من الرئيس في أعقاب مشاورات غير رسمية

خطة المؤتمرات

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ذات الصلة، بما فيها القرارات ٢٤٣/٤٠ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ و ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و ٢٢٢/٤٣ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ و ٢١١/٥١ ألف إلى هاء المؤرخة ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ و ٢١٤/٥٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ٢٠٨/٥٣ ألف إلى هاء المؤرخة ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٢٤٨/٥٤ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٢٢٢/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٢٤٢/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٥٤/٥٦ دال المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٢ و ٢٦٢/٥٦ المؤرخ ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٢ و ٢٨٧/٥٦ المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ و ٢٨٣/٥٧ ألف المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ٢٨٣/٥٧ باء المؤرخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ و ٢٥٠/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٢٦٥/٥٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٢٣٦/٦٠ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٢٣٦/٦٠ باء المؤرخ ٨ أيار/مايو ٢٠٠٦ و ٢٣٦/٦١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٢٢٥/٦٢ المؤرخ ٢٢ كانون



الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٢٤٨/٦٣ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ٢٨٤/٦٣ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، و ٢٣٠/٦٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩،
وإذ تعيد تأكيد قرارها ٢٠٧/٤٢ جيم المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ الذي طلبت فيه إلى الأمين العام كفالة أن تعامل اللغات الرسمية للأمم المتحدة معاملة متساوية،

وقد نظرت في تقرير لجنة المؤتمرات لعام ٢٠١٠^(١) وتقرير الأمين العام المتصل بالموضوع^(٢)،

وقد نظرت أيضا في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٣)،

وإذ تعيد تأكيد ما يرد في قراراتها المتعلقة بتعدد اللغات، ولا سيما القرار ٣٠٦/٦٣ المؤرخ ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، من أحكام متصلة بخدمات المؤتمرات،

أولا

جدول المؤتمرات والاجتماعات

- ١ - ترحب بتقرير لجنة المؤتمرات لعام ٢٠١٠^(١)؛
- ٢ - توافق على مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة للفترة ٢٠١١، بالصيغة التي قدمتها لجنة المؤتمرات^(٤)، آخذة في الاعتبار ملاحظات اللجنة ورهنا بأحكام هذا القرار؛
- ٣ - تأذن للجنة المؤتمرات بأن تدخل على جدول المؤتمرات والاجتماعات للفترة ٢٠١١ أي تعديلات قد تصبح ضرورية نتيجة للإجراءات والقرارات التي تتخذها الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين؛
- ٤ - تلاحظ مع الارتياح أن الأمانة العامة أخذت في الاعتبار الترتيبات المشار إليها في قرارات الجمعية العامة ٢٠٨/٥٣ ألف و ٢٤٨/٥٤ و ٢٢٢/٥٥ و ٢٤٢/٥٦ و ٢٨٣/٥٧ باء و ٢٥٠/٥٨ و ٢٦٥/٥٩ و ٢٣٦/٦٠ ألف و ٢٣٦/٦١ و ٢٢٥/٦٢ و ٢٤٨/٦٣ فيما يتعلق بيوم الجمعة العظيمة للطائفة الأرثوذكسية وعطلي عيد الفطر

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والستون، الملحق رقم ٣٢ (A/65/32).

(٢) A/65/122.

(٣) A/65/484 و Corr.1

(٤) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والستون، الملحق رقم ٣٢ (A/65/32)، المرفق الثاني.

وعيد الأضحى الرسميتين، وتطلب إلى جميع الهيئات الحكومية الدولية أن تتقيد بهذه القرارات عند إعداد خطط اجتماعاتها؛

٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل التنفيذ الدقيق لأي تعديلات يجري إدخالها على جدول المؤتمرات والاجتماعات، وفقا لولاية لجنة المؤتمرات ولقرارات الجمعية العامة الأخرى المتصلة بهذا الموضوع؛

٦ - **تلاحظ** أن تزويد اللجنة الخامسة خلال مشاوراتها غير الرسمية بمعلومات دقيقة ومتسقة وفي الوقت المناسب يسهل عملية صنع القرار في اللجنة؛

ثانيا

ألف - استخدام موارد خدمات المؤتمرات

١ - **تعيد تأكيد** الممارسة المتمثلة في ضرورة إيلاء الأولوية في استخدام قاعات المؤتمرات لاجتماعات الدول الأعضاء؛

٢ - **تلاحظ** أن معامل الاستخدام الكلي في مراكز العمل الرئيسية الأربعة بلغ نسبة ٨٦ في المائة في عام ٢٠٠٩، بالمقارنة مع نسبة ٨٣ في المائة في عام ٢٠٠٧. بما يفوق النسبة المرجعية المحددة البالغة ٨٠ في المائة؛

٣ - **ترحب** بالخطوات التي اتخذتها الهيئات التي عدلت برامج عملها من أجل استخدام موارد خدمات المؤتمرات على النحو الأمثل، وتطلب إلى لجنة المؤتمرات مواصلة مشاوراتها مع أمانات ومكاتب الهيئات التي لا تستخدم موارد خدمات المؤتمرات المخصصة لها بشكل كامل؛

٤ - **تقر** بأن بدء الاجتماعات في وقت متأخر وإنهاءها في وقت مبكر غير مخطط له يؤثران بشدة على معامل استخدام الهيئات لموارد خدمات المؤتمرات بسبب طول الوقت الضائع، وتدعو أمانات ومكاتب الهيئات إلى إيلاء اهتمام كاف لتجنب بدء الاجتماعات في وقت متأخر وإنهاءها في وقت مبكر غير مخطط له؛

٥ - **تلاحظ** أن النسبة المئوية للاجتماعات التي عقدتها الهيئات التي يحق لها الاجتماع "حسب الاقتضاء" والتي وفّرت لها خدمات الترجمة الشفوية في نيويورك في عام ٢٠٠٩ بلغت ٩٥ في المائة، بالمقارنة مع نسبة ٩٠ في المائة في عام ٢٠٠٨، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تقديم تقارير عن طريق لجنة المؤتمرات عن توفير خدمات المؤتمرات لهذه الهيئات؛

٦ - **تحت** الهيئات الحكومية الدولية على أن تستعرض استحقاقها المتعلقة بالاجتماعات وأن تخطط برامج عملها وتعدلها بناء على استخدامها الفعلي لموارد خدمات المؤتمرات، من أجل النهوض بكفاءة استخدامها لتلك الخدمات؛

٧ - **تقرر** بأهمية الاجتماعات التي تعقدها المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء بالنسبة لسير العمل في دورات الهيئات الحكومية الدولية بطريقة سلسلة، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل، قدر الإمكان، تلبية جميع الطلبات المقدمة لتوفير خدمات المؤتمرات لاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء، وتطلب إلى الأمانة العامة إبلاغ مقدمي الطلبات في أقرب وقت ممكن بمدى توافر خدمات المؤتمرات، بما في ذلك الترجمة الشفوية، وبأي تغييرات قد تطرأ قبل عقد الاجتماعات؛

٨ - **تلاحظ** أن النسبة المئوية للاجتماعات التي عقدتها المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء والتي وفرت لها خدمات الترجمة الشفوية في مراكز العمل الرئيسية الأربعة بلغت ٧٩ في المائة في عام ٢٠٠٩، بالمقارنة مع نسبة ٧٧ في المائة في عام ٢٠٠٨، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل اتباع وسائل مبتكرة للتصدي للصعوبات التي تواجهها الدول الأعضاء نتيجة عدم توفير خدمات المؤتمرات لبعض الاجتماعات التي تعقدها المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة عن طريق لجنة المؤتمرات؛

٩ - **تحت مرة أخرى** الهيئات الحكومية الدولية على ألا تدخر جهداً في مرحلة التخطيط في أن تأخذ في الاعتبار اجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء وأن تضع هذه الاجتماعات في حسابها لدى إعداد برامج عملها وأن تخطر خدمات المؤتمرات بإلغاء أي اجتماع قبل موعده بوقت كاف لكي يتسنى، قدر الإمكان، إعادة تخصيص موارد خدمات المؤتمرات غير المستخدمة لاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء؛

١٠ - **تلاحظ مع الارتياح** أن جميع اجتماعات هيئات الأمم المتحدة التي يوجد مقرها في نيروبي عقدت في نيروبي في عام ٢٠٠٩، وفقاً للعديد من قرارات الجمعية العامة، بما في ذلك الفقرة ٩ من الجزء الثاني - ألف من القرار ٢٤٨/٦٣، وطبقاً لقاعدة عقد الاجتماعات في المقر، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية في دورتها السادسة والستين عن طريق لجنة المؤتمرات؛

١١ - **تلاحظ** أن استمرار جهود ومبادرات الترويج التي يضطلع بها القائمون على إدارة مركز المؤتمرات التابع للجنة الاقتصادية لأفريقيا قد أدت إلى زيادة مستمرة في استخدام المباني في عام ٢٠٠٩؛

١٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل بحث سبل زيادة استخدام مركز المؤتمرات التابع للجنة الاقتصادية لأفريقيا، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين؛

١٣ - **تهيب** بالأمين العام والدول الأعضاء التقيد بالمبادئ التوجيهية والإجراءات الواردة في الأمر الإداري الصادر بشأن الإذن باستخدام مباني الأمم المتحدة لتنظيم الاجتماعات والمؤتمرات والمناسبات الخاصة والمعارض^(٥)؛

١٤ - **تشدد** على ضرورة أن تكون هذه الاجتماعات والمؤتمرات والمناسبات الخاصة والمعارض متسقة مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها؛

باء - آثار المخطط العام لتجديد مباني المقر، الاستراتيجية الرابعة (نهج التنفيذ التدريجي)، على الاجتماعات التي تعقد في المقر أثناء تنفيذه

١ - **تطلب** إلى الأمين العام كفالة ألا ينال تنفيذ المخطط العام لتجديد مباني المقر، بما في ذلك النقل المؤقت لموظفي خدمة المؤتمرات إلى مكان مؤقت، من نوعية خدمات المؤتمرات التي تقدم إلى الدول الأعضاء باللغات الرسمية الست أو من المساواة في المعاملة بين دوائر اللغات، التي يجب أن توفر لها ظروف عمل وموارد ملائمة على قدم المساواة، بهدف الارتقاء بخدماتها إلى أعلى مستوى من الجودة؛

٢ - **تطلب** إلى جميع الجهات الطالبة والمنظمة للاجتماعات أن تظل على اتصال وثيق بإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات في الأمانة العامة بشأن جميع المسائل المتصلة بوضع الجداول الزمنية للاجتماعات لإتاحة أكبر قدر ممكن من القدرة على التنبؤ في تنسيق أنشطة المقر خلال فترة البناء؛

٣ - **تطلب** إلى لجنة المؤتمرات أن تبقي المسألة قيد الاستعراض المستمر، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى اللجنة بصفة منتظمة تقارير عن المسائل المتصلة بجدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة خلال فترة البناء؛

(٥) ST/AI/416.

- ٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل تقديم دعم كاف في مجال تكنولوجيا المعلومات إلى خدمات المؤتمرات، في حدود الموارد المتاحة لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، لكفالة تأديتها لعملها بسلاسة طوال فترة تنفيذ المخطط العام لتحديد مباني المقر؛
- ٥ - **تلاحظ** أنه تم بصفة مؤقتة نقل عدد من موظفي خدمات المؤتمرات وموارد تكنولوجيا المعلومات في إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات إلى مكان مؤقت إلى أن يكتمل تنفيذ المخطط العام لتحديد مباني المقر، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تقديم الدعم الكافي، في حدود الموارد المتاحة للإدارة، لضمان استمرار صيانة مرافق تكنولوجيا المعلومات التابعة للإدارة وتنفيذ المبادرة الشاملة لتكنولوجيا المعلومات وتقديم خدمات المؤتمرات على مستوى عال من الجودة؛
- ٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يتشاور مع الدول الأعضاء بشأن المبادرات التي تؤثر في استخدام خدمات المؤتمرات ومرافق المؤتمرات؛

ثالثا

الإدارة الكلية المتكاملة

- ١ - **تلاحظ** التقدم المحرز في تنفيذ المشروع الشامل لتكنولوجيا المعلومات الذي يهدف إلى إدماج تكنولوجيا المعلومات في نظم إدارة الاجتماعات وتجهيز الوثائق في جميع مراكز العمل والنهج الشامل المتبع في مواءمة المعايير وتكنولوجيا المعلومات وتبادل الممارسات الجيدة والإنجازات التكنولوجية فيما بين خدمات المؤتمرات في مراكز العمل الرئيسية الأربعة؛
- ٢ - **تلاحظ مع التقدير** الجهود التي يبذلها الأمين العام، مستعينا فيها بالقدرات الداخلية، من أجل تحسين استخدام خدمات المؤتمرات، لا سيما عن طريق تنفيذ مشاريع تتعلق بأمور منها النظام الإلكتروني لتخطيط الاجتماعات ومدها بالموارد، ووحدات برنامج تكاليف المترجمين الشفويين "المشروع ٢"^(٦)، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين تقريراً عن الجهود الأخرى المبذولة لتحقيق ذلك الغرض؛
- ٣ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل التنفيذ التام لمشروع الإدارة الشاملة للوثائق "المشروع ٣"^(٦)، وأن يقدم تقريراً بهذا الشأن إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين؛
- ٤ - **تلاحظ** المبادرات المتخذة في إطار الإدارة الكلية المتكاملة المقصود بها تبسيط الإجراءات وتحقيق وفورات الحجم وتحسين نوعية خدمات المؤتمرات، وتؤكد في هذا الصدد

(٦) انظر A/63/119، الفرع ثانياً - باء.

أهمية كفالة أن يعامل موظفو خدمات المؤتمرات معاملة متساوية، وأهمية مبدأ المساواة في الرتب مقابل العمل المتساوي في مراكز العمل الرئيسية الأربعة؛

٥ - **تشدد** على أن الأهداف الرئيسية لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات هي توفير وثائق عالية الجودة وفي حينها بجميع اللغات الرسمية وفقا للأنظمة المعمول بها وتقديم خدمات مؤتمرات عالية الجودة إلى الدول الأعضاء في جميع مراكز العمل وتحقيق تلك الأهداف بأكبر قدر ممكن من الكفاءة والفعالية من حيث التكاليف، وفقا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة؛

٦ - **تطلب** إلى الأمين العام كفالة أن تعامل جميع دوائر اللغات معاملة متساوية وأن توفر لها ظروف عمل وموارد ملائمة على قدم المساواة بهدف الارتقاء بخدماتها إلى أعلى مستوى من الجودة مع الاحترام الكامل لخصائص كل من اللغات الرسمية الست ومراعاة عبء العمل في كل منها؛

٧ - **تكرر تأكيد** ضرورة أن يكفل الأمين العام توافق التكنولوجيات المستخدمة في جميع مراكز العمل وأن يكفل سهولة استخدامها في جميع اللغات الرسمية؛

٨ - **تطلب** إلى الأمين العام إنجاز مهمة تحميل جميع وثائق الأمم المتحدة المهمة الأقدم عهدا في موقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت بجميع اللغات الرسمية الست على سبيل الأولوية، بحيث تتاح هذه المحفوظات أيضا للدول الأعضاء بتلك الوسيلة؛

٩ - **تكرر التأكيد** على أن رضا الدول الأعضاء مؤشر رئيسي من مؤشرات الأداء في ما يتصل بإدارة المؤتمرات وخدمات المؤتمرات؛

١٠ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل كفالة أن تتيح التدابير التي تتخذها إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات للحصول على تقييم الدول الأعضاء لنوعية خدمات المؤتمرات المقدمة لها، باعتبار ذلك مؤشرا رئيسيا من مؤشرات أداء الإدارة، فرصا متكافئة للدول الأعضاء لتقديم تقييماتها باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة، وأن تتخذ هذه التدابير بالامتثال التام لقرارات الجمعية العامة الصادرة في هذا الشأن، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة عن التقدم المحرز في هذا الصدد عن طريق لجنة المؤتمرات؛

١١ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يواصل بحث أفضل الممارسات والتقنيات المتعلقة بتقييم مدى رضا المستفيدين عن هذه الخدمات وأن يقدم تقارير إلى الجمعية العامة بصفة منتظمة عن النتائج التي يتم التوصل إليها؛

١٢ - **ترحب** بالجهود التي تبذلها إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات سعياً إلى الحصول على تقييم الدول الأعضاء لنوعية خدمات المؤتمرات المقدمة لها، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل استكشاف سبل مبتكرة للقيام على نحو منهجي باستخلاص وتحليل التعليقات الواردة من الدول الأعضاء ورؤساء اللجان وأمنائها بشأن نوعية خدمات المؤتمرات، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة عن طريق لجنة المؤتمرات؛

١٣ - **تطلب** إلى الأمين العام إبقاء الجمعية العامة على علم بالتقدم المحرز في مجال الإدارة الكلية المتكاملة؛

١٤ - **تلاحظ مع القلق** أن الأمين العام لم يدرج في تقريره عن خطة المؤتمرات^(٢) معلومات بشأن الوفورات المالية التي تحققت بتنفيذ مشاريع الإدارة الكلية المتكاملة، على النحو المطلوب في الفقرة ٤ من الجزء الثالث من قرارها ٢٤٨/٦٣ وتكرر طلبها أن يضاعف الأمين العام جهوده من أجل إدراج هذه المعلومات في تقريره المقبل عن خطة المؤتمرات؛

١٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقيّم آليات الكفاءة والمساءلة في إدارة المؤتمرات في جميع مراكز العمل الأربعة الرئيسية، وأن يقدم تقريراً في هذا الشأن إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين؛

رابعاً

المسائل المتعلقة بالوثائق والنشر

١ - **تشدد** على الأهمية الفائقة للمساواة بين اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة؛

٢ - **تعيد تأكيد** ما قضت به في الفقرة ١ من الجزء الرابع من قرارها ٢٣٠/٦٤ من لزوم أن تصدر جميع التقارير التي اعتمدها الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل التابع لمجلس حقوق الإنسان، ضمن وثائق الأمم المتحدة بجميع اللغات الرسمية وفي الوقت المناسب قبل أن ينظر فيها المجلس، وفقاً لقرارات الجمعية العامة ١١٧/٣٦ ألف المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ و ٢١١/٥١ ألف إلى هاء و ٢١٤/٥٢ و ٢٠٨/٥٣ ألف إلى هاء و ٢٦٥/٥٩، وتطلب إلى الأمين العام كفالة توفير الدعم اللازم لذلك الغرض؛

٣ - **تكرر تأكيد** أهمية توفير الوثائق للجنة الخامسة في حينها؛

٤ - **تكرر مع القلق طلبها** أن يكفل الأمين العام التقيد التام بالقواعد المتصلة بتزامن توزيع الوثائق بجميع اللغات الرسمية الست، سواء في ما يتعلق بتوزيع النسخ المطبوعة، أو نشر وثائق الهيئات التداولية على نظام الوثائق الرسمية وموقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت، اتساقاً مع الفقرة ٥ من الجزء الثالث من قرارها ٢٢٢/٥٥؛

- ٥ - **تؤكد من جديد** أن اللجنة الخامسة هي اللجنة الرئيسية المختصة التابعة للجمعية العامة المعهود إليها بالمسؤوليات المتعلقة بالمسائل الإدارية ومسائل الميزانية؛
- ٦ - **تؤكد** أن المسائل المتصلة بإدارة شؤون المؤتمرات، بما في ذلك الوثائق، تقع ضمن اختصاص اللجنة الخامسة؛
- ٧ - **تؤكد من جديد** ما قرره في الفقرة ٩ من الجزء الثالث من قرارها ٢٦٥/٥٩ بشأن منح الأولوية في جميع اللغات الرسمية الست لإصدار الوثائق المتعلقة بمسائل التخطيط والميزانية والمسائل الإدارية التي يلزم أن تنظر فيها الجمعية العامة على وجه الاستعجال؛
- ٨ - **تكرر طلبها** أن يصدر الأمين العام توجيهاته إلى جميع إدارات الأمانة العامة بأن تدرج في تقاريرها العناصر التالية:
- (أ) موجز للتقرير؛
- (ب) نص موحد يضم الاستنتاجات والتوصيات والإجراءات الأخرى المقترحة؛
- (ج) المعلومات الأساسية ذات الصلة؛
- ٩ - **تكرر طلبها** أن تميز بأحرف داكنة الاستنتاجات والتوصيات الواردة في جميع الوثائق التي تقدمها الأمانة العامة والهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء إلى الأجهزة التشريعية للنظر فيها واتخاذ إجراء بشأنها؛
- ١٠ - **تلاحظ بارتياح** أن جميع الوثائق التي تقدم في الوقت المحدد وضمن حدود العدد المقرر من الكلمات تقوم إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات بتجهيزها في غضون أربعة أسابيع، وتشجع الأمين العام على الحفاظ على هذا المستوى من الأداء؛
- ١١ - **تقر** بأنه يلزم الأخذ بنهج متعدد الجوانب لإيجاد حل للمشاكل المزمنة المتعلقة بالتأخر في إصدار الوثائق المطلوبة للجنة الخامسة؛
- ١٢ - **تنوّه** بالعمل الذي تقوم به فرقة العمل التي ترأسها إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات من حيث المعالجة الإيجابية لمشكلة توفير الوثائق للجنة الخامسة؛
- ١٣ - **تشجع** رئيسي اللجنة الخامسة واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية على مواصلة تعزيز التعاون بين هاتين الهيئتين في مجال الوثائق؛
- ١٤ - **ترحب** بالجهود المتواصلة التي تبذلها فرقة العمل لتأمين تقديم الوثائق من جانب إدارات الأمانة العامة المعدة لها؛

١٥ - تحث الإدارات المعدّة للوثائق على الالتزام التام بالمواعيد النهائية لتقديمها من أجل بلوغ هدف التقيد بمواعيد تقديم الوثائق، المحدد بنسبة ٩٠ في المائة، وتطلب إلى الأمين العام كفالة ألا تؤثر الوثائق المقدمة في وقت متأخر تأثيراً سلبياً على إصدار الوثائق المقدمة في موعدها المقرر وبطريقة تمثل للمبادئ التوجيهية المعمول بها؛

١٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم في تقريره المقبل عن خطة المؤتمرات مزيداً من المعلومات عن الإعفاءات المتعلقة بالوثائق التي تتجاوز الحدود المقررة لعدد الكلمات و/أو التي لا تتمثل للمبادئ التوجيهية الأخرى التي وضعتها الجمعية العامة بشأن تقارير الأمانة العامة والهيئات الحكومية الدولية والهيئات الفرعية، بما في ذلك معايير منح الإعفاءات وتطبيقها خلال السنوات الثلاث السابقة؛

خامساً

المسائل المتعلقة بالترجمة التحريرية والترجمة الشفوية

١ - تطلب إلى الأمين العام أن يضاعف جهوده لكفالة توافر أجود خدمات الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية بجميع اللغات الرسمية الست؛

٢ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام مواصلة السعي إلى الحصول على تقييم الدول الأعضاء لنوعية خدمات المؤتمرات المقدمة لها، بوسائل منها الاجتماعات الإعلامية المعنية باللغات التي تعقد مرتين في السنة، وكفالة أن تتيح هذه التدابير فرصاً متكافئة للدول الأعضاء لتقديم تقييماتها باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة وأن تتخذ هذه التدابير بالامتثال التام لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة؛

٣ - تكرر طلبها أن يحرص الأمين العام على أن تستوفي المصطلحات المستخدمة في دوائر الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية أحدث المعايير اللغوية وأن تكون انعكاساً لمصطلحات اللغات الرسمية بما يضمن أعلى مستوى من الجودة؛

٤ - تعيد تأكيد الفقرة ٣ من الجزء الخامس من قرارها ٢٣٦/٦١ والفقرة ٣ من الجزء الخامس من قرارها ٢٢٥/٦٢ والفقرة ٥ من الجزء الخامس من قرارها ٢٤٨/٦٣ والفقرة ٤ من الجزء الخامس من قرارها ٢٣٠/٦٤، وتكرر طلبها إلى الأمين العام، أن يكفل، عند الاستعانة بموظفين في إطار المساعدة المؤقتة في دوائر اللغات، أن تعامل جميع دوائر اللغات معاملة متساوية وأن توفر لها ظروف عمل وموارد ملائمة على قدم المساواة بهدف الارتقاء بخدماتها إلى أعلى مستوى من الجودة، مع الاحترام الكامل لخصائص كل من اللغات الرسمية الست ومراعاة عبء العمل بكل منها؛

- ٥ - **تلاحظ مع التقدير** التدابير التي اتخذتها الأمانة العامة لملاء الشواغر الحالية في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، وتعيد تأكيد طلبها إلى الأمين العام أن ينظر في اتخاذ المزيد من التدابير الرامية إلى تخفيض معدل الشواغر في نيروبي، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين؛
- ٦ - **تطلب** إلى الأمين العام إجراء امتحانات تنافسية لتعيين موظفي اللغات في وقت مبكر بما فيه الكفاية من أجل القيام في الوقت المناسب، بملاء الشواغر الحالية والشواغر التي تحدث في المستقبل في دوائر اللغات وإبلاغ الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين بالجهود المبذولة في هذا الصدد؛
- ٧ - **تطلب أيضاً** إلى الأمين العام مواصلة العمل على تحسين جودة ترجمة الوثائق إلى اللغات الرسمية الست، مع إيلاء أهمية خاصة لدقة الترجمة التحريرية؛
- ٨ - **تطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يزيد نسبة الوثائق التي تترجم عن طريق الترجمة التعاقدية بهدف تحقيق أمور من بينها زيادة أوجه الكفاءة في الحالات التي يؤدي فيها استخدام هذا الأسلوب في الخدمة إلى الخروج بمنتهج نهائي يكافئ في نوعيته الترجمة الداخلية، وأن يقدم تقريراً في هذا الشأن إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين؛
- ٩ - **تكرر طلبها** أن يزود الأمين العام جميع مراكز العمل بما يكفي من الموظفين بالرتب الملائمة من أجل كفالة المراقبة الملائمة لنوعية النصوص المترجمة خارج المنظمة، مع مراعاة الواجبة لمبدأ المساواة في الرتب مقابل العمل المتساوي؛
- ١٠ - **تشير** إلى الفقرات من ٧٠ إلى ٧٤ من تقرير الأمين العام، وتطلب إلى الأمين العام أن يوفر الاعتماد اللازم لإعادة التصنيف المقترحة في الفقرة ٧٥، في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣؛
- ١١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين تقريراً عن الخبرة المكتسبة والدروس المستفادة وأفضل الممارسات في مراكز العمل الرئيسية في مجال أداء مهام مراقبة نوعية الترجمة التحريرية التعاقدية، بما يشمل الإفادة عن الاحتياجات المتصلة بعدد الموظفين اللازمين لأداء هذه المهمة ورتبهم الملائمة؛
- ١٢ - **تشجع** الأمين العام على وضع مؤشرات للأداء ونماذج لتقدير التكلفة تكون موحدة بالنسبة للجميع بهدف اتباع استراتيجية أكثر فعالية من حيث التكلفة لتجهيز الوثائق داخلياً، وتطلب إلى الأمين العام تقديم هذه المعلومات إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين؛

١٣ - **تلاحظ مع التقدير** التدابير التي اتخذها الأمين العام، وفقا لقراراتها، لمعالجة جملة مسائل منها شغل ما يشغل من وظائف في دوائر اللغات نتيجة لتقاعد الموظفين، وتطلب إلى الأمين العام مواصلة بذل تلك الجهود وتكثيفها بما في ذلك تعزيز التعاون مع المؤسسات التي تقوم بتدريب أخصائيي اللغات من أجل تلبية الاحتياجات من اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة؛

١٤ - **تلاحظ** في هذا الصدد عدم توقيع مذكرات تفاهم مع مثل هذه المؤسسات في جميع المناطق الجغرافية، ولا سيما في أفريقيا وأمريكا اللاتينية، وتطلب إلى الأمين العام أن يكثف جهوده الرامية إلى تعزيز برامج التواصل مع مؤسسات اللغات في جميع المناطق، بطرق منها زمالات التدريب، وأن يعتمد وسائل مبتكرة لزيادة الوعي بتلك البرامج؛

١٥ - **تطلب** إلى إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات أن تعزز جهودها، بالتعاون مع مكتب إدارة الموارد البشرية، من أجل زيادة الوعي في جميع الدول الأعضاء بفرص العمل وزمالات التدريب في دوائر اللغات التابعة لمراكز العمل الأربعة الرئيسية؛

١٦ - **تلاحظ مع التقدير** التجربة الإيجابية لتوفير زمالات تدريب في مكتب الأمم المتحدة في فيينا من أجل تدريب شباب الفنيين في دوائر الترجمة التحريرية والشفوية بالأمم المتحدة واجتذابهم إليها، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تطوير هذه المبادرة والنظر في توسيعها لتشمل جميع مراكز العمل، وأن يقدم تقريراً في هذا الشأن إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين؛

١٧ - **تلاحظ** أن القوائم الموحدة للأشخاص والكيانات الذين تفيد لجان الجزاءات التابعة لمجلس الأمن بأنهم خاضعون لجزاءات، لا تترجم إلى جميع اللغات الرسمية الست، وتوصي بأن ينظر الفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى في الممارسات المتعلقة بإصدار هذه القوائم الموحدة، بما في ذلك ترجمتها.